



جامعة عباس لغرور - خنشلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية
السنة الثانية ماستر: تخصص: اقتصاد نقدي ومالي

2024 / 2023

تصحيح امتحان السداسي الرابع في مقياس التمويل الإسلامي

الجزء النظري:

- 1 - تعرف التمويل الإسلامي: يعرف على أنه تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية.
♦♦ الفرق بين التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي: تتجلى هاهو الفرق فيما يلي:
أ - الزيادة في المنتجات المالية الإسلامية هي زيادة حقيقية تنتجها منافع الأشياء المملوكة التي يتم بيعها أو تأجيرها أو استعمالها في مشاركات متعددة، في حين أن الزيادة في التمويل الربوي هي زيادة موهومة لا حقيقة لها.
ب - المنتجات المالية الإسلامية تلتزم بالمعيار الأخلاقي والاجتماعي العام بحكم طبيعتها، في حين أن المنتجات المالية التي تقوم على الفائدة لا يمكن الالتزام فيها أخلاقيا إلا بإضافة شروط خارجية عن طبيعة العقد.
ت - في التمويل الإسلامي يتحمل الممول مسؤولية المال الذي يملكه في مقابل ما ينتجه المال من منافع، في حين أن نظام التمويل بالفائدة لا يحمل الممول مسؤولية مال منتج.
ث - في التمويل الإسلامي هنالك زيادة حقيقية تترتب على المعاملة التمويلية، ولا يوجد في التمويل بالفائدة إلا زيادة افتراضية اعتبارية.
ج - التمويل الإسلامي يرتبط دائما بالاقتصاد الحقيقي، ولا يتجاوزه، في حين أن التمويل بالفائدة يبتعد عن الاقتصاد الحقيقي.
ح - لا يمكن في التمويل الإسلامي إعادة جدولة الدين بزيادة، في حين يتم ذلك دائما في التمويل بالفائدة.
- 2 - تعتبر قاعدة الغنم بالغرم، والتي تقابلها أيضا قاعدة الخراج بالضمان من أهم المعايير التي تحكم الاستثمار في الإسلام، وتتفق مع مبدأ العدالة وطبيعة الحياة الاقتصادية .
 - تعني هاتين القاعدتين أن من ينال نفع شيء يجب أن يتحمل ضرره، فلا يجوز له أن يتحصل على منفعة دون أن يتقبل احتمال الخسارة ، إذ لا يصح أن يضمن إنسان لنفسه مغنما ويلقي الغرم على عاتق غيره، فلو تعاقد فرد مع غيره على أن يكون الربح له دون أن يتحمل أية خسارة عد ذلك مخالفا لمضمون القاعدة ومنطق العدالة في الإسلام.
 - النظام الذي يعد تجسيديا عمليا لهذه القاعدة هو نظام المشاركات القائم على تقاسم الأرباح والخسائر، وتحمل المخاطرة من جميع الأطراف مخالفا بذلك السلوك الربوي الذي يعد خرقا كاملا وواضحا لهذه القاعدة، لأن المرابي إنما يحصل على الغنم دائما دون استعداد لتحمل مسؤولية المخاطرة المقابلة لكسب الغنم، بل أنه يلقي الغرم على غيره.
- 3 - تحليل مقولة *Silvio Gesell* : الفائدة تطابق الربا في المعنى والمقصد، لذا حرمت الشريعة الإسلامية كل أشكال منح القروض بفائدة، ويعمل الربا على إعاقة الإنتاج بعدم استثمار المال في المشاريع الهامة في مجال الزراعة والصناعة والتجارة، بينما تتميز صيغ التمويل الإسلامي بالارتباط الوثيق بين العملية التمويلية والنشاط الاقتصادي الحقيقي ويحقق التمويل الإسلامي هذا الرابط بالاعتماد على قواعد التملك ، الواقعية، والتمويل من خلال السلع والخدمات ، وهذا خلافا لأساليب التمويل التقليدية خاصة القرض بفائدة التي غالبا ما تكون منفصلة عن الاقتصاد الحقيقي . والتمويل الإسلامي يدعم الاستقرار المالي من خلال الحد من التضخم والتوزيع العادل للمخاطر بين أطراف العملية التمويلية والاعتماد على مبدأ تقاسم الأرباح والخسائر. ويعتمد التمويل الإسلامي على معدلات المشاركة المتنوعة المرتبطة بالحركية الاقتصادية الحقيقية، في حين يعتمد

التمويل التقليدي على آلية الفوائد الربوية المسبقة التي تنمي الاقتصاد الرمزي المضاربي والوهمي الذي لا يرتبط في كثير من الحالات بالاقتصاد الحقيقي، ومن هنا كان السبب الرئيس للأزمات المالية هو الإفراط في الاقتراض.

الجزء التطبيقي:

التمرين الأول:

1 - توقع هذا العقد هو عقد المضاربة. وتعرف المضاربة على أنها: اتفاق بين طرفين بحيث يقدم أحدهما المال وهنا النافذة الإسلامية، ويقدم الآخر العمل في استثمار المال بالتجارة أو غيرها من الأنشطة المباحة شرعا وهنا العميل علي، والريح يوزع بينهما حسب الاتفاق. أما أطراف المضاربة حسب هذا العقد فتتمثل في: النافذة الإسلامية هي رب المال، وعلي هو رب العمل أو المضارب.

2 - تعتبر المضاربة جوهر عقود التمويل الإسلامي لأنها تتوزع في إطارها نتائج العملية الاستثمارية بشكل عادل على الأطراف المشاركة فيها، وضمان الاشتراك الفعلي لكل الأطراف في النشاط الاقتصادي، إذ أن الكل يعمل ويتحمل المخاطر، فيتم توزيع ناتج العملية الإنتاجية والاستثمارية وفقا لمعايير العدالة المتناسبة مع الجهد المبذول والمخاطرة المحتملة، والتمويل بالمضاربة أكثر كفاءة في زيادة نتائج الاستثمار وأقدر على تحقيق النمو الاقتصادي، كما تعمل على تأهيل الكفاءات الإدارية التي تستطيع إقامة المشروعات وإدارتها، والتمويل بهذه الصيغة ملائم لتمويل السلع والتكنولوجيا الجديدة ومشاريع الإبداع والابتكار، كما أنها أكثر ضمانا لتحقيق النجاح للمشروعات الصغيرة، كما أنها تساهم في إعادة توزيع الدخل، وفي خفض نفقات الإنتاج.

3 - نصيب كل طرف إذا حقق علي أرباحا بنسبة 25 % :

$$\checkmark \text{ قيمة الربح: } 45000000 \times 0.25 = 11250000$$

$$\checkmark \text{ نصيب علي: } 11250000 \times 0.60 = 6750000$$

$$\checkmark \text{ نصيب النافذة الإسلامية: } 11250000 \times 0.4 = 4500000$$

4 - نصيب كل طرف إذا حقق علي أرباحا بنسبة 40 % :

$$\diamond \text{ الربح الذي يحققه الاثنان هو: } D.A \quad 45000000 \times 0.3 = 13500000$$

$$\diamond \text{ نصيب علي: } D.A \quad 13500000 \times 0.6 = 8100000, \text{ وله نصيب أيضا:}$$

$$D.A \quad 45000000 \times 0.1 = 4500000$$

$$\diamond \text{ نصيب النافذة الإسلامية: } 13500000 \times 0.4 = 5400000$$

$$\diamond \text{ نصيب علي النهائي: نصيب النافذة + نصيبه، أي يساوي:}$$

$$D.A \quad 5400000 + (8100000 + 4500000) = 18000000$$

$$\text{أو بطريقة أخرى: نصيب علي إذا حقق أرباحا بنسبة 40 \% : } D.A \quad 45000000 \times 0.4 = 18000000$$

التمرين الثاني:

1 - بيع المرابحة للأمر بالشراء هو شراء العميل أو أي شخص آخر سلعة ما من المصرف بناء على طلبه ووعدته بالشراء في المستقبل.

$$2 \text{ - المبلغ الخاضع للمرابحة: } D.A \quad 2994000 - 2994000 \times 0.40 = 1796400$$

$$3 \text{ - الربح الإجمالي الذي يحققه البنك: } D.A \quad 1796400 \times 0.075 \times 5 = 673650$$

$$4 \text{ - قيمة القسط الشهري المسدد للبنك: } D.A \quad \frac{1796400+673650}{5 \times 12} = 41167.5$$

5 - القسط الشهري الأخير الذي تنتهي به المرابحة للأمر بالشراء:

$$D.A \quad (1796400 + 673650) - (41167.5 \times 59) = 41167.5$$

أ. د. / بلعدي. ع